



عنوان و نام پدیدآور:	موسوی الصافی، سیدحسین، ١٣٥٢، الضرر المعنوی فی الشريعة والقانون الإسلامي (دراسة مقارنة بين الفقه وقوانين الجمهورية الإسلامية الإيرانية) / السيد حسين الموسوي الصافي
مشخصات نشر:	قم، مرکزالصطفي للترجمة والنشر، ١٤٤٢، تاریخ = ١٤٠٥
مراجع زواید:	نمایندگی جامعه‌المصطفی در عراق
مشخصات ظاهری:	٣١٢ ص: ٢١/٥×١٤/٣ س م
شابک:	٩٧٨-٦٥٠-٤٢٩-٨١٨-٦
وضعیت فهرست‌نويسي:	فیبا
بادداشت:	عربی
موضوع:	کتابخانه: من: ٢٩٧ - ٣١١؛ همچنین به صورت زیرنویس
موضوع:	خسارت معنوی (فقہ) / Intellectual (Islamic law*) (Damages, Intellectual)
موضوع:	خسارت معنوی -- جنبه‌های مذهبی -- اسلام
موضوع:	*Damages, Intellectual -- Religious aspects -- Islam
موضوع:	خسارت معنوی -- قانون و مقررات -- ایران / Iran* / Damages, Intellectual -- Law and legislation
شناسه افزوده:	خسارت معنوی -- مطالعات تطبیقی / Comparative studies
ردہندی کنگره:	جامعة المصطفی العالمية، مرکز بین‌المللی ترجمه و نشر المصطفی
ردہندی درویس:	Almustafa International University Almustafa International Translation and Publication center
شماره کتابشناسی ملی:	BP ١٩٨/٦ ٢٤٧/٧ ٧٧٢٦٨٤٢

BP ١١٣٤

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الضرر المعنوي في الشريعة والقانون الإسلامي «دراسة مقارنة بين الفقه وقوانين الجمهورية الإسلامية الإيرانية»
 تأليف: السيدحسین الموسوی الصافی
 الطبعة الأولى: ١٤٤٢ / ١٤٠٠
 الناشر: مركز المصطفی العالمي للترجمة والنشر
 المطبعة: دار المصطفی للطباعة الرقية (الدجيتال)
 العدد: ٠٠٠
 السعر: ٦٨٠٠٠ ریال

مراكز التوزيع

◀ إيران: قم، مفترق الشهداء، شارع معلم الغربی (شارع الحجتية)، زقاق ١٨
 هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٦١٣٤ فاكس: (الرقم الداخلي ١٠٥) +٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٩٣٥٠
 ◀ إيران: قم، شارع محمد الأمین، تقاطع سالازریة. هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٦

pub_almustafa

<http://buy-pub.miu.ac.ir>

miup@pub.miu.ac.ir

نشكر أعضاء المركز الذين تابعوا مراحل تضييد الحرف والمقابلة والطباعة والنشر حتى مراحله الأخيرة.

- مدير الإنتاج: جعفر قاسمی ابھری
- المشرف الفقی: السيد محمد رضا جعفری
- مصمم الغلاف: مسعود مهدوی

- يمنع منعاً باتاً إعادة نشر أو طباعة أو تصوير الكتاب، أو تغييره في أي نظام بصري أو نظام كمبيوتر، أو ترجمته إلىحدى اللغات، أو
- إعادة تسجيله صوتياً، بدون تصريح مسبق ومكتوب من الناشر، وأي مخالفة ما ذكر يعرض للمساءلة القانونية والقضائية.

الضرر المعنوي في الشريعة والقانون الإسلامي

«دراسة مقارنة بين الفقه وقوانين الجمهورية الإسلامية الإيرانية»

السيد حسين الموسوي الصافي



مركز المصطفى العالمي
للترجمة والنشر

كلمة الناشر

﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلٰى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَمَنْ يَجْعَلْ لَهُ عَوْجًا﴾.

والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين. وبعد انتصار الثورة الإسلامية المباركة بقيادة الإمام الخميني رض، انبثقت ثورة علمية وثقافية كبيرة، وتصاعدت حركة أسلمة العلوم، وتركيز القيم الدينية والروحية والإنسانية في ظلّ المتغيرات الحاصلة في مجمل دوائر الفكر والمجتمع، وانتشار شبكات العولمة والفكر الإلحادي، وحتى التكفيري المتطرف، بخاصة بعد ثورة الاتصالات الكبرى التي هيأت للعالم فرصةً فريدةً للاظلاع الواسع بما يحيط به.

ومن هنا دعت الحاجة إلى وضع مناهج للبحث والتحقيق، واستخلاص النتائج الصحيحة في كلّ علمٍ من علوم الشريعة: في التوحيد، والفقه، والأصول، والفلسفة، والكلام، والحديث، والرجال، والتاريخ، والأخلاق والنفس، والاجتماع، وغيرها؛ لتوقف سعادة الإنسان عليها في الدنيا والآخرة؛ ولتحقيق الغرض العبادي الذي خلق الإنسان من أجله ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ إِلَّا يَعْبُدُونَ﴾.

فقمت في المحوظة العلمية حركة فكرية كبيرة بتوجيه من قائد الجمهورية الإسلامية الإمام الخامنئي (دام ظله) وجهود الفقهاء والعلماء والمفكّرين، والعمل الجاد وبذل غاية الوسع، من أجل بناء صرح علمي ديني رصين، وصياغة مناهج جديدة تُعنى بعلوم الشريعة، وعموم حقول المعرفة الإسلامية والإنسانية.

وأخذت جامعة المصطفى علیہ السلام العالمية على عاتقها، المساهمة الفعالة في صياغة كثير من المناهج الدراسية، التي تنسجم مع تطور الحركة العلمية والثقافية الحديثة. فأُسّست «مركز المصطفى علیہ السلام العالمي للترجمة والنشر»، ليهض بنشر هذه الآثار العلمية وتقديمها لطلاب العلم وروّاد المعرفة.

مركز المصطفى علیہ السلام العالمي
للترجمة والنشر

مقدمة المؤلف

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد وعلى رسوله الأَمْجَدِ الْمَسْدُدِ وأَهْلِ بَيْتِهِ
الظاهرين وصحبه الميمين.

منذ زمن طويل والبشرية تتغذى قوانينها في جميع الأصعدة من دساتير
خطها الإنسان بيده، وحاكمها ببراءه، ورسمها بحسب أهدافه الخاصة التي
تنسجم مع سياساته ومصالحه، وفي عصورنا الحاضرة والقريبة أغلب القوانين
العامة والخاصة والأعراف أخذت من الأنظمة الغربية بحسب أهوائهم
وميولاتهم، وقد استمر ذلك ضمن حقب زمنية متعاقبة حتى تأدي مجتمعاتنا
على سلوكيات أغلبها خاطئة وبعيدة عن القيم والأعراف الإسلامية مما أوجد
التباعد والطبقية والعنصرية والشعوبية وهلم جراً... إلى أن ظهرت الثورة
الإصلاحية الكبرى بقيادة رائدتها العظيم الإمام الخميني رض مع المخلصين من
العلماء الأعلام بسعى إعادة الأمة إلى مبادئ الإسلام وقيم السماء والتنعم
بالعزة والكرامة ضمن تأسيس نظام إسلامي يستمد كل قوانينه وتشريعاته من
رحم الشريعة الإسلامية الغراء قرآنًا وسنةً وفتاوي المشهورة عند العلماء لا
سيما مواد القوانين المدنية والجنائية؛ ليكون الحكم والرجوع لله سبحانه، وهذا
ما لاحظناه من خلال دراسة ومطالعة القوانين الجزائية والمدنية في مواد دستور

الجمهورية الإسلامية، حيث يعتمد في تشرعياته على الأصول الإسلامية. وفي هذا المضمار وأشار أحد الأعلام من أساتذتي الكبار- والذي يتمتع بمنزلة علمية رفيعة إضافة إلى المناصب السيادية والإدارية - أن أكتب أطروحة في مجال الضرر المعنوي والآثار المترتبة عليه من ناحية العقوبات والتعويضات ضمن دراسة علمية موضوعية فقهية ومقارنة مع التشريعات والقوانين في دستور الجمهورية الإسلامية، وتم بحمد الله السير في هذا البحث ومباحثة جملة من الإعلام بغرض الإثارة وفتح الآفاق لا سيما المختصين في هذا المجال أمثال آية الله العظمى السيد محمود الشاهرودي وآية الله الشيخ عباس الكعبي وغيرهما، حتى من البارئ علينا يإنجاز هذا البحث والتوصّل إلى استنباطات واستنتاجات مستحدثة ومهمة في واقعنا العملي ضمن إشراف في نهاية المطاف من قبل لجنة علمائية. ونسأل المولى بأن تكون حلية فيها رضا الله ومنفعة للناس وله الفضل أولاً وأخيراً.

حسين الموسوي الصافي

قم المقدسة

الفهرس

١٧	المقدمة
الباب الأول: بحوث تمهيدية	
٢٩	١. بيان وتعريف مطلق الضرر
٢٩	بيان الضرر لغة
٣٢	مقابلة الضرر لضده
٣٤	تعريف الضرر في الاصطلاح الفقهي
٣٦	تعريف الضرر عند الشيعة
٣٧	تعريف الضرر عند الإمامية
٤٠	التعريف المختار
٤١	تعريف الضرر في الاصطلاح القانوني
٤٢	الفارق بين الضرر والضرار
٤٥	حدود الضرر والضرار في الشريعة
٤٦	عمومية الضرر للمادي والمعنوي
٤٦	إشكال
٤٧	يرد عليه
٤٩	والحاصل
٥٠	ربما يقال

٥١	تعريف الضرر المعنوي
٥١	بيان لفظ المعنوي
٥٢	ماهية الضرر المعنوي
٥٣	تعريف الضرر المعنوي في الاصطلاح الفقهي
٥٥	تعريف الضرر المعنوي في الاصطلاح القانوني
٥٦	تعريف الضرر المعنوي في قوانين الجمهورية الإسلامية
٥٩	٢. أنواع الأضرار المعنوية
٥٩	تمهيد
٦٠	الأضرار الواقعية على الملكية المعنوية
٦١	أ) حق التأليف
٦١	ب) الاسم التجاري
٦٢	الأضرار النفسية
٦٣	الأضرار الواقعية على الحيوانات الاعتبارية
٦٤	الأضرار المعنوية الواقعية على الفرد
٦٨	الأضرار المعنوية الواقعية على الأسرة
٦٩	الأضرار المعنوية الواقعية على المجتمع
٧٠	الأضرار المزدوجة
٧٣	٣. الحقوق المعنوية في الشريعة والقانون الوضعي
٧٣	تمهيد
٧٣	بيان الحقوق المعنوية
٧٥	الحقوق المعنوية في الفقه الإسلامي
٧٧	الحقوق المعنوية في القوانين الوضعية
٧٩	الحقوق المعنوية في المواثيق الدولية
٨١	٤. نبذة تاريخية في حرمة ومنع الأضرار المعنوية
٨١	تمهيد

٨١	تاریخ حرمةضررالمعنوي فی الشرائع السابقة
٨٣	تاریخ حرمةالأضرار المعنوية فی الشريعة الإسلامية
٨٤	حرمةالأضرار المعنوية فی القوانین الوضعیة القدیمة
٨٥	حرمةالأضرار المعنوية فی الأعراف القبلیة
٨٧	من عادات المجتمع الجاهلي
الباب الثاني: الأدلة الشرعية والقانونية في حرمة ومنع الأضرار المعنوية	
٩١	١. أدلة حرمةضررالمعنوي فی الشريعة الإسلامية
٩١	تمهید
٩١	الأدلة النقلية القرآنية العامة
٩٢	المورد الأول: آیة لا تُضار
٩٣	تقريب الاستدلال
٩٥	ربما يقال
٩٦	المناقشة فی تقريب الاستدلال
٩٦	والكل قابل للنقاش
٩٨	المورد الثاني: آیة الطلاق
٩٩	وجه الاستدلال فی المسألة
٩٩	إشكال وجواب
١٠٠	والجواب
١٠١	المورد الثالث: آیة مسجد ضرار
١٠١	المورد الرابع: لَا يُصَارِّ كَاتِبٌ
١٠٤	المورد الخامس: النبي عن إضرار المطلقة
١٠٥	المورد السادس: النبي عن التجسس
١٠٧	الأدلة القرآنية الخاصة
١٠٧	المورد الأول: النبي عن الغيبة
١٠٨	تقريب الاستدلال

١١١	ربما يقال
١١١	والجواب
١١٣	المورد الثاني: النهي عن دخول البيوت بغير إذن
١١٥	المورد الثالث: النهي عن رمي المحسنات
١١٦	المورد الرابع: آيات للسخرية والهمز والأفك
١١٧	الأدلة النقلية الحديثة
١١٧	الأدلة الحديثية العامة
١١٧	الروايات النافية لمطلق الضرر
١١٨	المورد الأول: قضية سُمْرة بن جُندب
١٢٠	تطبيق روایة سمرة على نفي الضرر المعنوي
١٢١	المورد الثاني: روایات حق الشفعة
١٢٤	الكل قابل للرد
١٢٤	تقرير الاستدلال
١٢٥	المورد الثالث: روایة الجدار
١٢٥	تقرير الاستدلال
١٢٦	إشكال وجوابه
١٢٦	المورد الرابع: روایة الإضرار بالجار
١٢٧	سند الروایة
١٢٩	المورد الخامس: روایة الأضرار بالمرأة
١٣٠	تقرير الاستدلال
١٣٠	سند الروایة
١٣١	المورد السادس: روایات اليمين
١٣٢	سند الروایتين
١٣٤	تطبيقاتهما في المقام
١٣٤	المورد السابع: روایات أقضية النبي ﷺ
١٣٥	روایات التجسس والتّحسّس

١٣٧	روايات الخيانة وإفشاء الأسرار
١٣٨	روايات الحرية
١٣٩	الأدلة الروائية الخاصة
١٣٩	المورد الأول: روايات الغيبة والنميمة والبهتان
١٤١	تطبيقاتها على المقام
١٤٢	المورد الثاني: روايات القذف والسب
١٤٤	المورد الثالث: حرمة الاطلاع على العورات
١٤٥	نظرة موجزة في سند الروايات
١٤٧	تقريب الاستدلال
١٤٨	المورد الرابع: حرمة الشماتة وكسر القلب
١٥٠	حرمة التصرف بالأملاك المعنوية للغير
١٥٠	تنوية
١٥٢	المحصل
١٥٢	الأدلة المثبتة لملكية الحقوق المعنوية
١٥٧	٢. منع الأضرار المعنوية في قوانين الجمهورية الإسلامية الإيرانية
١٥٧	تمهيد
١٥٨	الحكومة الإيرانية قبل الثورة الإسلامية
١٥٩	دور العلماء في تعديل الدستور قبل الثورة الإسلامية
١٦٠	الدستور الإيراني في العصر القاجاري
١٦٢	الأطر العامة للقضاء في دستور الجمهورية الإسلامية
١٦٣	إتباع قانون الجمهورية الإسلامية لأهداف الشرع الحنيف
١٦٤	استخراج الحكم في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٦٥	تقنين القوانين الوضعية لمنع الأضرار المعنوية
١٦٦	منع ظلم الحكومة للشعب من الناحية المعنوية
١٦٧	منع الاعتداءات المعنوية من خلال المطبوعات
١٦٨	جرائم الاعتداءات المعنوية على العرض والشرف

١٧٢	منع الافتراء في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٧٤	من مصاديق الافتراء القذف
١٧٦	مطابقة المواد لأحكام لشريعة الإسلامية
١٧٧	القذف بالكتاب وغيرها
١٨٠	منع الاعتداء على الحرية في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٨١	منع الإهانة والهتك في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٨٢	المراد من معنى الإهانة والهتك في الاصطلاح القانوني
١٨٣	منع توهين المقدسات والرموز في دستور الجمهورية الإسلامية
١٨٧	منع توهين المراجع والرؤسae وعوam الناس
١٩٠	منع التجسس وإفشاء الأسرار في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٩١	منع انتهاك المسكن في مواد دستور الجمهورية الإسلامية
١٩٣	صيانة الحياة الخاصة في قوانين الجمهورية الإسلامية
١٩٥	صيانة الحقوق المعنوية

الباب الثالث: العقوبات والتعويض على الأضرار المعنوية في نظر الشريعة الإسلامية والقانون الإيراني

١٩٩	١. العقوبات الجنائية على الأضرار المعنوية في الفقه وقوانين الجمهورية الإسلامية
١٩٩	تمهيد
٢٠٠	بيان المد والتعزير
٢٠٣	الفرق بين المد والتعزير
٢٠٤	مقدار التعزير في الضرب
٢٠٦	الأدلة الشرعية لإثبات المد والتعزير
٢٠٧	إقامة الحدود والتعزيرات في زمن الغيبة
٢١٠	صلاحيات الفقيه الجامع للشرائط
٢١١	الفرق بين التعزير والنهي عن المنكر
٢١١	أنواع عقوبة التعزير

٢١٢	شمول التعزير لغير الضرب في لسان الروايات
٢١٤	رأي العلماء في عمومية التعزير
٢١٥	التعزير المالي
٢١٦	أدلة المانعين
٢١٦	المناقشة
٢٢٣	دفع توهם
٢٢٤	الأحكام الجنائية على الانتهاكات المعنوية
٢٢٥	عقوبة التوهين والإيذاء
٢٢٧	عقوبة السب والهجاء
٢٢٩	عقوبة الافتراء والتزوير
٢٣٢	تنويه
٢٣٣	عقوبة القذف
٢٣٥	الاتهامات المشابهة للقذف
٢٣٨	العقوبة على انتهاك الحياة الخاصة
٢٣٩	عقوبة افشاء الأسرار
٢٤٠	عقوبة هتك العرض والشرف
٢٤٣	٢. موقف الفقه الإسلامي وقوانين الجمهورية الإسلامية
٢٤٣	تغريد
٢٤٤	الحكمة في القصاص
٢٤٦	ربما يقال
٢٤٦	والجواب
٢٤٧	حاصل الكلام
٢٤٧	وجوب الدية
٢٤٩	الحكومة والأرش
٢٥١	الفارق بين الأرش والحكومة
٢٥٣	غاية المرام

٢٥٤	شمول الأدلة لتعويض الأضرار المعنوية
٢٥٥	تأييد النبي ﷺ في دفع العوض عن الضرر المعنوي
٢٥٦	تقريب الاستدلال
٢٥٦	سند الرواية
٢٥٧	إسقاط الحق قبل عرض مادي
٢٥٩	إشكال وجوابه
٢٥٩	تعويض المرأة المفجورة بها
٢٦١	صحة سند الرواية
٢٦٣	عمل الأصحاب بهذه الرواية
٢٦٥	دلالة الرواية على تعويض الضرر المعنوي
٢٦٧	العوض عن الأضرار النفسية
٢٦٩	العوض عن إفساد الأعضاء المعنوية
٢٧٠	حكم إفساد الأعضاء المعنوية
٢٧٢	المحصل
٢٧٣	إفساد الأعضاء المعنوية في قوانين الجمهورية الإسلامية
٢٧٤	من كسر مؤمناً فعليه جبره
٢٧٥	نظرية التراضي في الإسلام
٢٧٧	العوض على انتهاك حرمة الأموات
٢٧٨	غاية المراد
٢٧٩	فرض عدم إمكان إجراء الحد على الجاني
٢٨٠	تطبيقه في المقام
٢٨١	الضرر المعنوي عن طريق الخطأ أو شبه العمد
٢٨٢	تعويض الأضرار المعنوية في قوانين الجمهورية الإسلامية المدنية
٢٨٣	تنويه وتذليل
٢٨٥	المخلاف في مسألة التعويض عن الأضرار المعنوية
٢٨٦	عمدة أدلة المخالفين

٢٨٧	والكل مردود
٢٨٨	فذلكة الكلام
٢٩٠	نظيرية العقوبة الخاصة في تعويض الضرر المعنوي
٢٩١	نظيرية الترضية في تعويض الضرر المعنوي
٢٩٢	التعويض عن الضرر المعنوي في القوانين الوضعية الأخرى
٢٩٥	الخاتمة
٢٩٧	مصادر البحث وما آخذه

